

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة  
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ )

العدد ٢٣٦  
تابع (ز)



## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٥٦ لسنة ٢٠٢٢

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٧٤٧ الصادر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٨٧ بشأن إنشاء فرع للتوثيق باسم فرع توثيق الأزيكية يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ويشمل اختصاصه قسمى شرطة الأزيكية وبولاق بحسب حدودهما الإدارية ؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٥/١٠/٢٠٢٢ ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

ينشأ فرع توثيق باسم «فرع توثيق بولاق» يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة - ويكون مقره داخل مبنى ميناء القاهرةبرى الكائن بالترجمان - قسم شرطة بولاق - محافظة القاهرة ، ويشمل اختصاصه قسم شرطة بولاق بحسب حدوده الإدارية ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة .

**(المادة الثانية)**

يعدل اختصاص فرع توثيق الأزيكية بحيث يقتصر على قسم شرطة الأزيكية بحسب حدوده الإدارية .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/١٢

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/٢٤

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول  
المطابىء الأثيرية

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٠/٢٦ - ٢٠٢٢/٢٥٣٥٥

